الأمم المتحدة
A/HRC/59/34
الجمعية العامة
Distr.: General
26 March 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والخمسون
16 حزيران/يونيه – 11 تموز/يوليه 2025
البندان 2 و3 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حلقة نقاش بشأن حقوق الشعوب الأصلية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يتضمن هذا التقرير موجزاً لمداولات حلقة النقاش السنوية بشأن حقوق الشعوب الأصلية التي تخللت الدورة السابعة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان. ويتضمّن موجزات للبيانات الافتتاحية والعروض التي قدّمها أعضاء فريق النقاش، ومقتطفات من المناقشة التفاعلية التي أعقبت ذلك. وعملاً بقرار المجلس 12/54، دار موضوع حلقة النقاش حول "القوانين والسياسات والقرارات القضائية والتدابير الأخرى التي تتخذها الدول لتحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية".

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدّمة

1- في 25 أيلول/سبتمبر 2024، عقد مجلس حقوق الإنسان، على نحو ما نص عليه قراره 8/18، حلقة نقاشه السنوية بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وعملاً بقراره 12/54، دار موضوع حلقة النقاش حول "القوانين والسياسات والقرارات القضائية وباقي التدابير التي تتخذها الدول لتحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية".

2- وعُقدت حلقة النقاش بهدف:

(أ) مناقشة القوانين والسياسات والقرارات القضائية وباقي التدابير التي اتخذتها الدول لتحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وذلك امتثالاً لمادته 38؛

(ب) تحليل أثر القوانين والسياسات والقرارات القضائية وباقي التدابير التي اتخذتها الدول، في أعقاب اعتماد الإعلان، على تمتع الشعوب الأصلية بحقوقها؛

(ج) التفكير في التدابير التي اتخذتها الدول، بالتشاور والتعاون مع الشعوب الأصلية، لتحقيق غايات الإعلان، ومناقشة التحديات والعوائق التي تعترضها؛

(د) تبادل الممارسات الجيدة أو النماذج أو النُّهج التي أسهمت بفعالية في تنفيذ الإعلان على الصعيد الوطني؛

(هـ) تحديد التدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها لتحقيق أهداف الإعلان، على النحو المبين في مادته 38.

3- وترأّست حلقة النقاش نائبة رئيس مجلس حقوق الإنسان والممثلة الدائمة لفنلندا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، هايدي شروديروس فوكس. وأدلت بالملاحظات الافتتاحية الأمينة العامة المساعدة لحقوق الإنسان، إيلزي براندز كيريس. وشارك في حلقة النقاش كل من فالماين توكي، رئيسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاي؛ والقاضية في المحكمة الخاصة للسلام (كولومبيا)، آنا مانويلا أوتشوا أرياس؛ ومدير العدالة والخدمات الإصلاحية في حكومة شعب الكري (كندا)، دونالد نيكولز.

4- وفي أعقاب الملاحظات الافتتاحية قدم المشاركون في حلقة النقاش عروضا وعُقدت مناقشة تفاعلية. واختُتمت حلقة النقاش بملاحظات ختامية أدلى بها أعضاء فريق النقاش. ومُنح الأشخاص ذوو الإعاقة فرصة متابعة حلقة النقاش من خلال الاستعانة بمترجمي لغة الإشارة وبالعروض النصية المغلقة، وبُثت على شبكة الإنترنت وسُجلت[1].

ثانياً- موجز المداولات

ألف- ملاحظات افتتاحية

5- ذكرت الأمينة العامة المساعدة لشؤون حقوق الإنسان في ملاحظاتها الافتتاحية أن موضوع حلقة النقاش يكتسي أهمية خاصة لأنه يهدف إلى تحليل القوانين والسياسات والقرارات القضائية وباقي

(1) يمكن الاطلاع على البث الشبكي على العنوان التالي: https://webtv.un.org/en/asset/k19/k19m9xl7lf.

التدابير التي اتخذتها الدول لإعمال إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وقياس أثرها على حقوق الشعوب الأصلية وتقييم التعاون مع الشعوب الأصلية في تصميمها وتنفيذها.

6- والإعلان، الذي اعتمدته الجمعية العامة قبل عقدين من الزمن تقريباً، هو أشمل صك دولي وُضع بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وهو يؤكّد على مجموعة واسعة من حقوقهم الأساسية ويظهر بوضوح التزام الدول الأعضاء بهذه الحقوق. وذكّرت الأمينة العامة المساعدة لشؤون حقوق الإنسان بأن الإعلان يبدأ بالنظر في المظالم التاريخية التي تعرضت لها الشعوب الأصلية، بما في ذلك استعمارها ونزع ملكيتها لأراضيها وأقاليمها ومواردها، وبأنه يقدّم توجيهات حاسمة للدول كي تعالج هذه الأضرار وتقيم مع الشعوب الأصلية علاقات يسودها الوئام والتعاون وتقوم على مبادئ العدالة والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وعدم التمييز وحسن النية. كما يصف الإعلان أيضاً التزامات الدول تجاه الشعوب الأصلية في مجال حقوق الإنسان من خلال تطوير معايير حقوق الإنسان الجاري تطبيقها على الوضع الخاص بالشعوب الأصلية، ويضع إطاراً عالمياً للمعايير الدنيا من أجل بقائها والحفاظ على كرامتها ورفاهها.

7- وشدّدت الأمينة العامة المساعدة لشؤون حقوق الإنسان على أنه يتعين، بعد مرور 17 عاماً على اعتماد الإعلان، بذل المزيد من الجهود لتعزيز إعماله بالكامل. وأشارت إلى التقرير الذي قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشأن حقوق الشعوب الأصلية[(2)]، وحدد فيه العقبات الكأداء التي تحول دون التمتع الكامل بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان.

8- وشدّدت الأمينة العامة المساعدة لحقوق الإنسان على استمرار مشكلة الانتهاكات المتكررة للحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، لا سيما في سياق مشاريع التنمية والاستثمار. وغالباً ما كان لهذه الانتهاكات آثار سلبية ذات صلة على حق الشعوب الأصلية في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة وعلى حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث تضرّر نساء وشباب الشعوب الأصلية بشكل خاص. وغالباً ما تحدث هذه الانتهاكات في سياقات تتسم بعدم الاعتراف الكافي بحقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بأراضيها وأقاليمها ومواردها، وبحقوقها في الاستقلال الذاتي والحكم الذاتي والمشاركة، وذلك ضمن حقوق عديدة أخرى ينص عليها الإعلان.

9- وبالإشارة إلى عمليات تعديل التشريعات وإصلاح الدستور المستوحاة من الإعلان، ذكرت الأمينة العامة المساعدة أن الإصلاحات القانونية لا تكفي وحدها لإحداث التغييرات المطالب بها في الإعلان. وأضافت قائلة إن الإصلاحات السياسية يجب أن تُشكّل جزءاً من خطة عمل شاملة، بمؤشرات واضحة وتوقعات نتائج تنشر للعموم بشكل دوري، لتحقيق غايات الإعلان بالتعاون مع الشعوب الأصلية. وشدّدت على أن أيّ قانون أو سياسة أو أي قرار آخر يُتّخذ دون مشاورات مجدية مع الشعوب الأصلية قد لا يلبي احتياجاتها الحقيقية، ولن يستوفي المعايير المنصوص عليها في الإعلان، وقد ينتهك حقوقها في نهاية المطاف.

10- وذكرت أنه على الرغم من تزايد عدد القرارات القضائية الصادرة عن المحاكم الإقليمية والوطنية التي طبقت الإعلان، ومن إشارة العديد من هيئات معاهدات الأمم المتحدة إلى الإعلان لتفسير الأحكام ذات الصلة من معاهدات حقوق الإنسان فيما يتعلّق بالمسائل التي تشمل الشعوب الأصلية، لا تزال توجد تحديات خطيرة تعترض تنفيذ الإعلان وتمثل مشكلة أساسية أمام إعماله.

11- وفي النهاية، أكّدت الأمينة العامة المساعدة لحقوق الإنسان مرّة أخرى أنه ينبغي أن تجدّد الدول التزامها بضمان أن تُمثّل حقوق الشعوب الأصلية أولوية وأنه يتعين ترجمة هذا الالتزام إلى إجراءات محددة

(2) A/HRC/57/25.

ومنسقة. وشدّدت على أنه يتعين على الدول، لتحقيق أهداف الإعلان، اعتماد نهج شامل لإعمال حقوق الشعوب الأصلية. وينطوي هذا النهج على تجنب المبادرات المجزأة ووضع استراتيجيات واسعة النطاق ومُحكمة التخطيط بالتعاون مع الشعوب الأصلية.

باء- عروض المشاركين في حلقة النقاش

12- في إشارة إلى الدراسة التي أجرتها آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية في عام 2024[3]، بدأت السيدة توكي بالتذكير بأن الإعلان صكٌ دوليٌ يؤكد حقوق الإنسان الأساسية للشعوب الأصلية والتزام الدول الأعضاء الرسمي بهذه الحقوق.

13- والإعلان، إلى جانب أنه يكتسي أهمية قانونية بوصفه بياناً ذا حجية لحقوق الإنسان صادراً عن الجمعية العامة، يُلزم الدول أخلاقياً بالتصرف وفقاً لحقوق الإنسان الأساسية تلك. وشدّدت الأمينة العامة المساعدة على أن الإعلان يشكل أيضاً مصدراً لتفسير التزامات الدول بموجب معاهدات حقوق الإنسان التي صدّقت عليها فيما يتعلق بالشعوب الأصلية، وأضافت قائلة إن بعض أحكام الإعلان يمكن اعتبارها جزءاً من القانون الدولي العرفي. وشدّدت على أن تنفيذ الإعلان عادة ما يتطلب اعتماد قوانين جديدة أو تعديل تلك القائمة، على نحو ما تنص عليه مادته 38. غير أن الأطر السياساتية والتنظيمية المتعلقة تحديداً بالشعوب الأصلية منعدمة أو غير كافية في معظم الدول، ولذلك قد ينبغي أيضاً وضعها. وتتجاوز التحوّلات سنّ قوانين خاصة بالشعوب الأصلية، ويقتضي التنفيذ الفعال تفعيل القوانين والسياسات والهياكل كي تدمج التزامات الدول كما وردت في الإعلان. وأكّدت على ضرورة قيام الدول الأعضاء بدورها في تعزيز الإعلان وضمان توافقه مع الالتزامات القائمة في مجال حقوق الإنسان.

14- وسلطت السيدة توكي الضوء على بعض الأمثلة المذكورة في دراسة آلية الخبراء، وهي: (أ) دستور العاصمة مكسيكو، أحد أكثر الدساتير المحلية تقدماً في الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية؛ و(ب) دستور إكوادور، الذي يقرّ بأن حقوق الإنسان المنصوص عليها في المعاهدات الدولية واجبة النفاذ مباشرة؛ و(ج) التشريعات التنفيذية الوطنية لكندا التي تؤكد صراحةً أن الإعلان صك دولي عالمي لحقوق الإنسان يجري تطبيقه في القانون الكندي؛ و(د) القانون رقم 030/22 لجمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن حماية وتعزيز حقوق الشعوب الأصلية.

15- وأضافت أنه على الرغم من قيام دول قليلة بتغييرات ملموسة وإدراجها مبادئ الإعلان في قوانينها وسياساتها الوطنية، لم تفِ عدة دول في جميع أنحاء العالم بالتزاماتها. وأصرّت على ضرورة إعادة التأكيد على المسؤوليات الكبيرة للدول في تعزيز الإعلان وضمان الوفاء بالتزاماتها بموجب الإعلان وفاء كاملاً. ولا يمكن تحقيق ذلك بفعالية ما لم تتعاون الدول مع الشعوب الأصلية.

16- واختتمت بالإشارة إلى إسهام الإعلان في تطوير المبادئ العامة للقانون الدولي والقانون الدولي العرفي، وإلى ضرورة اتخاذ تدابير لتوجيه ودعم السلطة القضائية في ضمان اتّساق تفسير القوانين المحلية وتطبيقها مع الالتزامات الدولية للدول في مجال حقوق الإنسان، وضرورة إشراك الشعوب الأصلية في الإصلاحات التشريعية، على نحو ما أوصت به دراسة آلية الخبراء[4].

17- وبدأ السيد كالي تزاي بالإشارة إلى الهوة السحيقة بين نوايا الإعلان ومدى تنفيذه. وأشار إلى مادته 38 التي تلخص الحاجة إلى التعاون النشط والهادف مع الشعوب الأصلية في كل خطوة من

(3) A/HRC/57/62.

(4) المرجع نفسه، المرفق، الفقرة 5.

خطوات العملية التشريعية والسياساتية. وذكر أن هذا الحكم يدعو إلى أن تصبح أصوات السكان الأصليين وممثليهم جزءاً أساسياً من عملية صنع القرار بشأن القوانين والسياسات وتنفيذها وتقييمها.

18- وبالنظر إلى ضرورة عدم فرض حقوق الشعوب الأصلية من فوق بل إعمالها من خلال الشراكة والاحترام المتبادل، أشار إلى الهوة القائمة بين النوايا النبيلة للدول والتجارب الحية للأشخاص الذين يُفترض أن تحميهم السياسات. وأضاف أن الدول تدعو الشعوب الأصلية إلى طاولة المفاوضات، دون أن تراعى مدخلاتها أو تدمجها بشكل كافٍ في القرارات النهائية.

19- وحتى عند اعتماد تشريعات مناسبة، تتعدّد تحديات تنفيذها وتشمل القيود المرتبطة بالموارد والقصور البيروقراطي وتضارب المصالح السياسية، وهو ما يفضي في الغالب إلى حالات تظل فيها القوانين رمزية إلى حدّ كبير. وهذا الأمر مقلق بشكل خاص في مجالات مثل الحقوق المتعلقة بالأراضي وحماية البيئة والحفاظ على الثقافة، لأن التنفيذ المتأخر أو غير الكافي لهذه القوانين قد تكون له عواقب غير قابلة للعكس. وفي حين اعترفت بعض البلدان على الورق بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي، فإنه كثيرا ما تنتهك هذه الحقوق بسبب الصناعات الاستخراجية ومشاريع البنية التحتية والتوسع الزراعي، وغالباً ما يرافق ذلك الإفلات من العقاب الجنائي. وبالإضافة إلى ذلك، تظلّ الشعوب الأصلية تواجه عوائق كبيرة عند التماس العدالة في المحاكم الوطنية وعن طريق الآليات الدولية. وتشمل هذه العوائق التكاليف القانونية والممارسات التمييزية وأحياناً العنف والترهيب الصريحين.

20- وأشار السيد كالي تزاي إلى ضرورة معالجة أوجه عدم المساواة الهيكلية التي تفاقم هوة التنفيذ. وقد تعرضت الشعوب الأصلية على مر التاريخ لظواهر الاستعمار ونزع الملكية والتمييز المنهجي، التي تظل تتجلى في الفوارق الاجتماعية والاقتصادية. ومن دون معالجة هذه الأسباب الجذرية، سيصعب حتى في ظل السياسات المقترنة بالنوايا الحسنة إحداث تغييرات ملموسة.

21- وأوصى بثلاث خطوات لجَسر هذه الهوة فيما يتعلق بالتنفيذ. وتتطلب الخطوة الأولى والأكثر أهمية إعادة صياغة العلاقة بين الدول والشعوب الأصلية، وهو ما يعني تجاوز فكرة أن التشاور عملية شكلية واعتبارها ممارسة ديمقراطية أساسية وحواراً مستمراً. ويجب إشراك الشعوب الأصلية كجهات مساهمة في وضع السياسات التي تؤثر في حياتهم، مع احترام نُظم معارفهم وهياكلهم المتعلقة بالحكم الرشيد وممارساتهم الثقافية، وإدماجها بشكل كامل. وتتمثّل الخطوة الثانية في ضمان تخصيص الموارد اللازمة لدعم إعمال حقوق الشعوب الأصلية. ويعني ذلك الاستثمار في بناء قدرات الشعوب الأصلية ومؤسسات الدولة على حدّ سواء، حتى تتمكن من إنفاذ الحقوق المعترف بها بموجب القانون الدولي والوطني إنفاذاً فعالاً. وهذا يعني أيضاً مساءلة الدول عندما لا تفي بالتزاماتها بموجب الإعلان، بطرق منها توفير آليات الانتصاف. وتتعلق الخطوة الثالثة بضرورة رصد وتقييم تنفيذ حقوق الشعوب الأصلية على المستويين الوطني والمحلي. وينبغي أن يشمل الرصد والتقييم الشعوب الأصلية نفسها. كما يمكن أن تؤدي التقارير الشفافة والمراجعات المستقلة والمحايدة دوراً حاسماً في تحديد الفجوات وإدخال التحسينات بشكل مستمر.

22- واختتم بالتشديد على ضرورة الإقرار بأن تحقيق غايات الإعلان ليس مهمة فريدة، بل التزاماً مستمراً، لا سيما في سياق التحديات العالمية مثل تغير المناخ وانعدام المساواة الاقتصادية وانعدام الاستقرار السياسي. وأشار إلى أن هوة التنفيذ ليست مجرد مسألة تقنية، بل مسألة عدالة وإنصاف وكرامة إنسانية. وسدُّها يتطلب إرادة قوية لإحداث تحول جوهري في كيفية تفاعل الدول مع الشعوب الأصلية. وباحترام المادة 38 من الإعلان، أصبح ممكنا بلوغ مستقبل تُعمل فيه حقوق الشعوب الأصلية بالكامل، ليس في القانون فحسب، بل في حياتهم اليومية في جميع أنحاء العالم.

23- وأشارت السيدة أوتشوا أرياس إلى أن عرضها، بصفتها قاضية من كولومبيا، يتعلق بالأحكام القضائية التي اعتمدتها المحاكم الكولومبية ويمكن أن تسهم في تحقيق أهداف الإعلان، ولا سيما تلك التي اعتمدها الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام الذي أنشئ بموجب الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم، الموقع في عام 2016. وأشارت إلى أن بلدها كولومبيا لا تنقصه التدابير التشريعية أو المؤسسات أو القرارات القضائية فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. وحتى اليوم، أصدرت المحكمة الدستورية الكولومبية أكثر من 400 حكم بشأن قضايا مختلفة تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، بما فيها نحو 23 حكماً استشهدت فيه المحكمة بالإعلان. وأشارت إلى أن الإعلان عادة ما استُخدم، في الفقه الدستوري، كأداة لتفسير القواعد التي تعتبر ذات قوة ملزمة في النظام القانوني الحالي.

24- وشددت على أنّه على الرغم من اعتبار السوابق القضائية للمحكمة الدستورية في كولومبيا مثالاً يُحتذى به في جميع أنحاء العالم، لا يزال ثمة تحدّ يتمثل في توفير الضمانات الحقيقية التي تكفل التنفيذ الفعال لحقوق الشعوب الأصلية. وقد أتاح التركيز الأخير على العدالة الانتقالية فرصة أفضل لتحقيق العدالة.

25- ويطبق الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام نموذج عدالة يركز على الضحايا ويكتسي طابعاً فريداً من نوعه في العالم. وينص اتفاق السلام على وجوب التشاور والتنسيق مع الولاية القضائية الخاصة بالسكان الأصليين والولاية القضائية للمجموعات العرقية الأخرى. واعتُمدت البروتوكولات والمبادئ التوجيهية وشملت الإخطارات الملائمة أخلاقياً، والحوار بين الثقافات، والحوار بين السلطات القضائية، ودعم سلطات السكان الأصليين. وقد صُمّمت كل هذه الآليات لتحقيق التنسيق المناسب.

26- وفيما يتعلق بالسوابق القضائية للجهاز القضائي الخاص من أجل السلام، تمثلت إحدى مزاياها الرئيسية في الجهود المبذولة بشكل حثيث للتركيز على "قانون المنشأ"، أو قانون الشعوب الأصلية، من خلال الحوار بين الثقافات والتنسيق بين الولايات القضائية وتفسير الجرائم باستخدام عناصر تعكس رؤية الشعوب الأصلية للعالم. ويمثّل ذلك علامة فارقة في النظام القضائي في كولومبيا، لأن تنفيذ القانون والفقه القضائي للشعوب الأصلية على الصعيد الوطني كان محتشماً إلى حد ما، على الرغم من كون كولومبيا دولة متعددة القوميات. وأوصت السيدة أوتشوا أرياس بتقاسم هذه الممارسة الشاملة مع باقي الدول.

27- وفيما يتعلق بالقرارات القضائية الصادرة عن الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام بشأن الشعوب الأصلية، سلّطت السيدة أوتشوا أرياس الضوء على خطين موضوعيين اعتبرتهما خطوة على درب الاعتراف بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان وضمانها فعلياً، ويتمثلان في الاعتراف بقانون المنشأ والاعتراف بالإقليم كضحية.

28- وفيما يتعلق بالنقطة الأولى، أشارت إلى أنه كثيراً ما يشار، في السياقات الانتقالية، إلى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد السكان المدنيين. ومع ذلك، قيل القليل عن الطريقة التي تسمح للشعوب الأصلية، استناداً إلى تجاربها ومعارفها ورؤاها، بأن تساهم في تضميد جراح الماضي ومواجهة الحاضر وبناء مستقبل تُحترم فيه قواعد التعايش الدنيا.

29- وأما فيما يتعلق بالنقطة الثانية (اعتبار الإقليم ضحية)، فإن الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام يعترف بأراضي العديد من مجموعات الشعوب الأصلية والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي كضحية للنزاع. والاعتراف بالطابع الحي للأراضي يؤكد أن الضرر لا يقتصر على البشر ويقر بالرؤى المختلفة للعالم وبالمساواة بين الثقافات. ويعترف الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام بأن الإقليم

عنصر أساسي ومتأصل في حياة الشعوب الأصلية. وهذا أمر يتعارض كثيراً مع القوانين الغربية، وقد فتح الباب أمام عملية إنهاء الاستعمار.

30- وأشارت إلى أن قرارات الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام استندت إلى مبادئ مثل المبدأ الدستوري للاعتراف بالتنوع الإثني والثقافي للأمة (المادة 7 من دستور كولومبيا)، وإلى الولاية القضائية الخاصة للسكان الأصليين والتعددية القانونية المعيارية (المادة 246 من دستور كولومبيا)، وإلى حكم إدراج فصل يتعلق بمسألة الإثنية في اتفاق السلام. وفي الختام، ذكّرت بضرورة تعزيز استقلالية الشعوب الأصلية وحكمها، وتحسين تمثيلها في وظائف صنع القرار، واستخدام قوانين الشعوب الأصلية كمصدر للقانون.

31- وأشار السيد نيكولز إلى اتفاقية خليج جيمس وكيبيك الشمالية التي وقّعها شعب الكري مع كندا وكيبيك في عام 1975، ومثلت بداية عملية الاتفاق الشامل المتعلقة بالمطالبات بالأراضي في كندا. وأنشأت هذه المعاهدة مؤسسات شتى تابعة بهدف الإشراف على نظام التعليم والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والشرطة والعدالة. واتفق شعب الكري وكندا على إنشاء مكتب تنفيذ لتسهيل تنفيذ المعاهدة ولجنة خاصة كآلية إشرافية لتقديم تقاريرها مباشرة إلى البرلمان. وفي عام 2008، أُبرمت اتفاقية علاقة جديدة مع كندا، مُنحت بموجبها صلاحيات ومسؤوليات إضافية إلى حكومة شعب الكري وأنشئت لجنة اتصال دائمة رفيعة المستوى تضم ممثلين عن الحكومتين لمعالجة أي قضايا ناشئة بانتظام.

32- ودعا إلى استمرار التعاون بين الشعوب الأصلية والدول، مع تسليط الضوء على الدور المحوري الذي يؤديه شعب الكري في الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية في كندا، وأسفر عن التعديلات الدستورية التاريخية لعام 1982. وأشار إلى التحول الكبير في سياسة كندا من معارضة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في عام 2007 إلى دعمه بالكامل في عام 2016، واعتمادها في عام 2021 قانون إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية الذي التزمت بموجبه بتنفيذ الإعلان تنفيذاً كاملاً، وذلك بفضل الدعوة الفعالة التي قامت بها الشعوب الأصلية في كندا.

33- ويقر القانون بالحقوق والمبادئ المؤكّدة في الإعلان بوصفها المعايير الدنيا لبقاء الشعوب الأصلية والحفاظ على كرامتها ورفاهيتها. ويعترف بالمظالم التاريخية، بما فيها الاستعمار ونزع ملكية الأراضي، ويؤكد حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير والحكم الذاتي. ويلزم القانون كندا باتخاذ جميع التدابير اللازمة، بالتشاور والتعاون مع الشعوب الأصلية، لضمان اتساق قوانين البلاد مع الإعلان. كما يطالب القانون كندا بوضع خطة عمل وطنية لتوجيه تنفيذ الإعلان على الصعيد الاتحادي. ويتعين على الحكومة الاتحادية أن تقدم إلى البرلمان مرة في السنة تقريراً عن التقدم المحرز. وفي قرار صدر مؤخراً، ذكرت المحكمة العليا في كندا، وهي أعلى محكمة في البلاد، أن قانون إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أدرج الإعلان فعلياً في القانون الوضعي لكندا.

34- وذكر السيد نيكولز أن الخطوات التي اتخذتها كندا لتنفيذ الإعلان، بما في ذلك وضع خطة عمل وطنية، جدّدت العلاقات بين الشعوب الأصلية والشعوب غير الأصلية لتصبح مبنية على المنفعة والاحترام المتبادلين. وعلى الرغم من تحقيق إنجازات وخطوات مهمة في الاتجاه الصحيح، لا يزال هناك عمل يتعين القيام به لتنفيذ روح الإعلان ومقصده بالكامل، مثل إنشاء آلية مستقلة للمساءلة والرقابة تكفل تنفيذه بشكل سليم، كما أشارت إلى ذلك آلية الخبراء[5].

(5) المرجع نفسه، الفقرة 26.

35- واختتم حديثه بالقول إن شعب الكري سيواصل الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم ويمكنه تبادل الخبرات ووجهات النظر بشأن تنفيذ الإعلان مع الدول والشعوب الأصلية الأخرى.

جيم- مناقشة تحاورية

36- أخذ ممثلو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الكلمة للإدلاء بتعليقات أو طرح أسئلة[6]. ورحبت دول أعضاء عديدة بتركيز اللجنة وأبرزت أن أحكام الإعلان لا تزال، بعد مرور 17 عاماً على اعتماد الجمعية العامة له، غير مطبقة عموماً.

37- وتشمل الحاجة المستمرة للعمل من أجل هذه القضية الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية، ودعم المنظمات وممثليها ومساعدتهم في تحسين أوضاعهم. ومن شأن تمكين الشعوب الأصلية من العيش في تناغم مع رؤيتهم للعالم على أراضي أجدادهم، والتمتع بثقافاتهم الفريدة أن يخدم البشرية جمعاء.

38- وأعرب المشاركون عن قلقهم إزاء عدم اتخاذ تدابير لتنفيذ الإعلان، بالنظر إلى آثار تغير المناخ التي تؤثر بشكل غير متناسب على الشعوب الأصلية، مما يهدد أراضيهم وسبل عيشهم وأساليب حياتهم التقليدية. والشعوب الأصلية أكثر عرضة للاضطرابات البيئية الناجمة عن ارتفاع درجات الحرارة والطقس القاسي ونضوب الموارد، لأنها غالباً ما تعتمد على النظم الإيكولوجية الطبيعية.

39- وأبرزت المناقشات أيضاً ضرورة التشاور مع الشعوب الأصلية، ولا سيما فيما يتعلق بالأراضي وإدارة الموارد الطبيعية، للحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة على مشاريع التنمية. ولوحظ أن عدم وجود عمليات تشاور فعالة يؤثر بشكل غير متناسب على الشعوب الأصلية، مما يؤدي إلى فقدان أراضي الأجداد والموارد وسبل العيش والرصيد الثقافي وإلى تدهور البيئة.

40- وأقر المشاركون بالتحديات التاريخية التي تواجهها الشعوب الأصلية، ولا سيما النساء، في جهودها لحماية أراضيها وتقرير المصير وتحقيق المساواة. وسلطوا الضوء على المساهمة الأساسية للشعوب الأصلية في التنمية المستدامة من خلال معارفها التقليدية. وجرى التأكيد على ضرورة الحفاظ على هذه الممارسات واللغات الثمينة، لا سيما في ظل أزمات المناخ والتلوث والتنوع البيولوجي العالمية الحالية.

41- وسلط العديد من ممثلي الدول الضوء على التزام بلدانهم بدعم حقوق الشعوب الأصلية. وناقشوا أمثلة محددة على الأطر القانونية والسياسات والبرامج المعززة التي تهدف إلى تمكين الشعوب الأصلية وتعزيز مشاركتها، بما في ذلك التطورات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

42- ورحّب ممثل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) بدراسة آلية الخبراء، وشدّد على أهمية الحق في ضمان الحيازة للشعوب الأصلية، مسلطاً الضوء على دوره في الحفاظ على الهوية والرفاهية والحقوق الثقافية والبيئية. وقد دعا موئل الأمم المتحدة إلى اتباع نهج تعددي في التعامل مع الحقوق المتعلقة بالأراضي، والاعتراف بقوانين ونظم الشعوب الأصلية، وشدّد على الحاجة إلى

(6) البيانات الواردة متاحة على الرابط الإلكتروني التالي:
https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/RegularSessions/57/Pages/Statements.aspx?SessionId=81&MeetingDate=25/09/2024%2000%3a00%3a00.

توفير السكن الملائم والمياه والصرف الصحي والخدمات الاجتماعية للشعوب الأصلية في المناطق الحضرية لضمان الإدماج والمساواة.

43- وسلّط ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) الضوء على جهود المنظمة للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما من خلال العقد الدولي للغات الشعوب الأصلية. وعقدت اليونسكو شراكات مع منظمات الشعوب الأصلية والدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وشركات القطاع الخاص لدمج لغات الشعوب الأصلية في التكنولوجيا. ولأن اللغة حق أساسي من حقوق الإنسان الأساسية، فقد لعبت دوراً مهماً في الحفاظ على الهوية الثقافية للشعوب الأصلية وتراثها. كما تجري اليونسكو دراسة حول كيفية دعم وسائل الإعلام للحقوق اللغوية وتشجع الدول الأعضاء على وضع خطط عمل وطنية لحماية اللغة.

44- وأشار ممثل صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن تنفيذ الإعلان يشمل النهوض بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية لنساء وفتيات الشعوب الأصلية. وشدّد ممثل الصندوق على التفاوتات في فرص الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية التي تعاني منها نساء وفتيات الشعوب الأصلية. وصندوق الأمم المتحدة للسكان، التزاماً منه بدعم تنفيذ الإعلان، يهدف إلى معالجة هذه التفاوتات من خلال تعزيز الرعاية الصحية الملائمة ثقافياً، وضمان الحصول على خدمات تنظيم الأسرة الطوعي وعلى رعاية الأمومة، والحد من وفيات الأمهات.

45- وسلط ممثلو المجتمع المدني الضوء على العواقب السلبية للتدابير القانونية والقوانين التي تهدف إلى الحد من حقوق الشعوب الأصلية، لا سيما فيما يتعلق بالحقوق المتعلقة بالأراضي. واعتبروا هذه التدابير بمثابة إنكار للمطالبات المشروعة بالأرض، ومكافأة لمغتصبي الأراضي، وإدامة لانتهاكات حقوق الإنسان.

46- وذكّر ممثلو المجتمع المدني بالاستخدام التاريخي للشعوب الأصلية بمنطقة الأمازون لورقة الكوكا لأغراض طبية وثقافية، وانتقدوا قرار إدراجها في المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات باعتباره متحيزاً عنصرياً وضاراً بمجتمعات الشعوب الأصلية. وأعربوا عن أملهم في إمكانية أن تعيد منظمة الصحة العالمية النظر في تصنيف ورقة الكوكا، بما قد يؤدي إلى إزالتها من الجدول الأول من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972. وسيكون ذلك خطوة مهمة نحو إنهاء الصبغة الاستعمارية لسياسة المخدرات وحماية حقوق الشعوب الأصلية. وحثّ ممثلو المجتمع المدني الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولا سيما كيانات الأمم المتحدة التي تركز على حماية حقوق الشعوب الأصلية، على دعم العمل المهم الذي تقوم به لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الصحة العالمية والمعنية بالاعتماد على الأدوية في هذا الصدد.

دال- ملاحظات ختامية أدلى بها أعضاء فريق النقاش

47- رحّبت السيدة توكي، في ملاحظاتها الختامية، بما أبداه متحدّثون عديدون من اهتمام بتنفيذ الإعلان وأعادت تأكيد المسؤوليات الكبيرة التي تقع على عاتق الدول لضمان مراعاة قواعد القانون العرفي عند تدريب موظفي الخدمة المدنية والقضاة. وشجعت الدول على التعاون الفعال والحقيقي مع شعوبها الأصلية. ودعت آلية الخبراء مجلس حقوق الإنسان إلى تشجيع الدول على الوفاء الكامل بالالتزامات المنصوص عليها في الإعلان والرجوع إليه كصك دولي عالمي رسمي لحقوق الإنسان وكقانون محلي. وأخيراً، ذكرت أنها تتطلع إلى أن تواصل، من خلال آلية الخبراء، العمل بشأن هذه المسألة ومعالجة التدابير العملية التي يمكن أن تتخذها الدول لتحقيق غايات الإعلان وفقاً للمادة 38.

48- وقدّم السيد كالي تزاي أمثلة على السياسات الناجحة في حماية الشعوب الأصلية. وأشار إلى طريقة ادّخار البذور التي طوّرتها نساء الشعوب الأصلية في أفريقيا وإلى قيام نساء كونا في بنما بإنقاذ النباتات المحلية المهددة بارتفاع منسوب مياه البحر والحفاظ عليها. وفي سياق عدم استقرار المناخ، تكتسي المعرفة البيئية التي تمتلكها نساء الشعوب الأصلية أهمية أكبر. ولتناول مسألة كيفية المساهمة في التوعية باحتياجات تحقيق غايات الإعلان، أشار إلى إمكانية أن يشمل الدعم ترجمة المعايير الدولية، ومساعدة منظمات الشعوب الأصلية، ودعم آليات الأمم المتحدة الثلاث المعنية بالشعوب الأصلية.

49- وأشار إلى الاعتراف بحقوق السكان الأصليين، بما في ذلك الحق في الحكم الذاتي والحق المتعلق بالأراضي والموارد. وقدّم أمثلة من كندا وبيرو والسويد، حيث تحقق الشعوب الأصلية فوائد مالية من أراضيها بفضل الاعتراف بحقها في تقرير المصير الاقتصادي. واختتم بمثال من بيرو على وجود شبكة نقاط تفتيش توفّر الحماية بمحيط الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية.

50- وأشارت السيدة أوتشوا أرياس إلى ضرورة إدماج وجهات نظر نساء الشعوب الأصلية في العمليات والأحكام القضائية، ليس فقط في كولومبيا بل في جميع أنحاء العالم. وأشارت إلى أهمية الاستماع للشعوب الأصلية، وأيضا إلى ضرورة التوقف عن الإشارة إلى "الاستخدامات والعادات" بدلاً من "النظم القانونية". واختتمت كلمتها بالدعوة إلى التخلص من اللغة التي قد تكون مضللة، وتجنب الحلول العامة والإصغاء بصدق إلى الشعوب الأصلية، الأمر الذي قد يسمح بعالم أكثر عدلاً وأكثر احتراماً للتنوع.

51- وسلّط السيد نيكولز الضوء على حقيقة أن تنفيذ الإعلان مفيد للجميع، وليس للشعوب الأصلية فقط. وأشار إلى أن تنفيذه يكتسي أهمية خاصة في سياق تغير المناخ. وتمتلك الشعوب الأصلية معارف وخبرات تكتسي طابعاً فريداً من نوعه وتعد ضرورية لحل المشاكل الجوهرية مثل أزمة المناخ. وتتأثر مجتمعات السكان الأصليين بشكل غير متناسب بالأزمة المناخية نظراً لمواقعها الجغرافية وصلاتها الروحية بالأرض وممارساتها في مجالي القنص وصيد الأسماك وتجمعها في أراضيها التقليدية. واختتم حديثه بالإشارة إلى أن إعلان الأمم المتحدة بشأن قانون حقوق الشعوب الأصلية في كندا يمثل نقطة انطلاق نحو مزيد من التفاهم والتعاون والمساواة بين الشعوب الأصلية والشعوب غير الأصلية داخل الدولة. ويجب أن يقوم المستقبل على مبادئ التعاون والشراكة، وعلى عقد اجتماعي متجدد يدعم حقوق الإنسان، وعلى التزام بحماية الكوكب والاعتراف بالترابط الأساسي.